E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2002/L.19
16 April 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٣ من جدول الأعمال

حقوق الطفل

نيجيريا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في المجموعة الأفريقية): مشروع قرار

٢٠٠٢/... خطف الأطفال في شمالي أوغندا

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تسترشـد بالمـبادئ المبيـنة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضـروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير، واتفاقية حقوق الطفل، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

وإذ تذكـر بإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في حزيران/يونيه ١٩٩٣(A/CONF.157/23)، واللذيـن أعـرب فيهما عن القلق إزاء انتهاكات حقوق الإنسان خلال النزاعات المسلحة، مما يؤثر على السكان المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال والمسنين والمعوقين،

وإذ تذكـر أيضا بالالتزام باحترام القانون الإنساني الدولي ومراعاته مراعاة تامة وفقا لاتفاقيات جنيف بشأن حماية ضحايا الحرب المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ وبروتوكوليها الإضافيين لعام ١٩٧٧ وصكوك القانون الدولي الأخرى الواجبة التطبيق،

وإذ ترحـب ببدء نفاذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، الأمر الذي يساعد على تعزيز المعايير الدولية التي توفر الحماية للأطفال المتأثرين بالحرب،

وإذ تذكر بقرارها ٢٠٠٠/٦٠ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ الذي طلبت فيه إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إجراء تقييم في الموقع في المناطق المتضررة لحالة الأطفال المخطوفين من شمالي أوغندا،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن الأطفال والتراعات المسلحة (A/56/342-S/2001/852) المقدم إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن، وبالاستنتاجات والتوصيات التي تضمنها تقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال في النزاعات المسلحة (A/56/453)،

وإذ تعرب عن قلقها البالغ إزاء استمرار خطف الأطفال من شمالي أوغندا وتعذيبهم واحتجازهم واغتصابهم واسترقاقهم وتجنيدهم قسرا،

١- *ترحب* بتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن البعثة التي اضطلع بها مكتبها عملا بقرار اللجنة ٢٠٠٠/٦٠ الذي يقضي بإجراء تقييم في الموقع عن حالة خطف الأطفال من شمالي أوغندا (E/CN.4/2002/86)؛

٢- *تدين بأقوى العبارات* جيش المقاومة الرباني لمواصلته خطف الأطفال وتعذيبهم وقتلهم واغتصابهم واسترقاقهم وتجنيدهم قسرا في شمالي أوغندا؛

٣- *تطالب* بالوقف الفوري لكل أعمال الخطف والهجمات على السكان المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال، التي يقوم بها جيش المقاومة الرباني في شمالي أوغندا؛

٤- *تدعو* إلى الإفراج فورا وبلا شروط عن جميع الأطفال المخطوفين الذين يحتجزهم حاليا جيش المقاومة الرباني وتأمين عودتهم سالمين؛

٥- *تطلب* من صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب، الذي أنشئ بقرار الجمعية العامة ١٥١/٣٦ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، مواصلة توفير المساعدة للضحايا وعائلات الضحايا الذين يعانون من آثار التعذيب الذي يمارسه جيش المقاومة الرباني؛

٦- *تحث* الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية، والهيئات الإنسانية، وسائر الأطراف المعنية التي لها أي تأثير على جيش المقاومة الرباني على أن تمارس عليه كل الضغوط الممكنة للإفراج فورا وبلا شروط عن جميع الأطفال المخطوفين من شمالي أوغندا؛

٧- *تحث أيضا* جميع الدول الأطراف على تقديم الدعم إلى البرامج المتعلقة بإعادة تأهيل وإعادة إدماج الأطفال ومن يعولوهم بصورة مستديمة، بما في ذلك تزويدهم بالمساعدة النفسية الاجتماعية والتعليم الأساسي والتدريب المهني، مع مراعاة احتياجات البنات والنساء الخاصة إلى الحماية؛

٨- *ترحب* بالاتفاق الثنائي بين أوغندا والسودان الذي وقعه رئيسا البلدين في نيروبي في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩؛

٩- *ترحب أيضا* بالعودة إلى إقامة العلاقات الدبلوماسية الكاملة بين السودان وأوغندا وقيام البلدين بإعادة فتح السفارتين الدائمتين في كل من الخرطوم وكمبالا؛

١٠- *ترحب كذلك* بعودة *بعض* الأطفال المخطوفين وتدعو إلى بذل مزيد من الجهود لإطلاق سراح الأطفال الباقين الذين يحتجزهم المتمردون؛

١١- *تعرب عن تقديرها* لتعهد حكومتي أوغندا والسودان ببذل جهد خاص لمعرفة أماكن جميع الأشخاص الذين خطفوا في الماضي، ولا سيما الأطفال، وإعادتهم إلى أسرهم؛

١٢- *تلاحظ* الجهود التي بذلتها مؤخرا حكومتا أوغندا والسودان والتي اشترك فيها الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال في النزاعات المسلحة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمات غير حكومية، وهي جهود أسفرت عن معرفة هوية المزيد من هؤلاء الأطفال وضمهم لأسرهم؛

١٣- *تؤكد* خطورة المسألة وتحث الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة الجهود المتضافرة الرامية إلى تحسين الحالة المتعلقة باختطاف الأطفال وتلبية احتياجات الضحايا؛

١٤- *تقرر* مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها التاسعة والخمسين في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.

- - - - -